

## أحكام القرآن

نصيب مما ترك الوالدان والأقربون نسخ بما جعل <sup>١</sup> للذكر والأنثى من الفرائض .  
وقال لي في قوله D وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين قسمة الموارث  
فليتق <sup>١</sup> من حضر وليحضر بخير وليخف أن يحضر حين يخلف هو أيضا بما حضر غيره .  
وأنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس الأصم أنا الربيع قال قال الشافعي قال <sup>١</sup>  
تعالى وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولا  
معروفا .  
فأمر <sup>١</sup> D أن يرزق من القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين الحاضرون القسمة ولم  
يكن في الأمر في الآية أن يرزق